

## 13 من 04/عمدة الأحكام/الحج/حديث/قدم رسول الله وأصحابه

### صبيحة رابعة فأمرهم ان .../ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه صبيحة رابعة فأمرهم ان يجعلوها عمرة.

فقالوا يا رسول الله النبي صلى الله عليه وسلم صبيحة رابعة من ذي الحجة - [00:00:00](#)

لأنهم مشوا من اه من المدينة. من ذو الحليفة في يوم في يوم خمسة وعشرين من ذي القعدة فوصلوا الى مكة في يوم اربعة من ذي

الحجة يعني تسعة ايام يمشون - [00:00:20](#)

تسعة ايام نعم قدم صلى الله عليه وسلم صبيحة رابعة من ذي الحجة نعم. صبيحة رابعة فأمرهم ان يجعلوها عمرة سبق امر الذين لم

يسوقوا الهدى ان يجعلوها عمرة ان يحولوا ان يحولوا قرانهم - [00:00:36](#)

وافرادهم الى عمرة. نعم فقالوا يا رسول الله اي الحل؟ قال الحل كله. اي الحل؟ لان الحل على قسمين التحلل الاول وتحلل ثاني. فهم

يسألون الرسول هل يتحللون التحلل الاول ولا يأتون النساء - [00:00:57](#)

او يتحللون التحلل الثاني ويأتون النساء. سألوه عن ذلك. فقال الحل كله. نعم يعني التحلل الكامل نعم وعن عروة فقالوا يا رسول الله

اي الحل؟ قال الحل كله. كله بما في ذلك اتيان النساء. نعم - [00:01:18](#)